NPT/CONF.1995/PC.IV/SR.4
9 February 1995
ARABIC
ORIGINAL: FRENCH

اللجنة التحضيرية لمؤتمر عام ١٩٩٥ للأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية

الدورة الرابعة

محضر موجز للجلسة الرابعة (المغلقة)

المعقودة في مقر الأمم المتحدة، بنيويورك
يوم الثلاثاء ٢٤ كانون الثاني/يناير ١٩٩٥ الساعة ١٥/٠٠

الرئيس: السيد باتوكاليو (فنلندا)

المحتويات

المناقشة العامة (تابع)

البند ٢ من جدول الأعمال: تنظيم أعمال مؤتمر عام ١٩٩٥

٢ - ٢ جدول الأعمال

هذا المحضر قابل للتصويب .

ويجب إدراج التصويبات بإحدى لغات العمل. وينبغي عرض التصويبات في مذكرة وإدراجها كذلك في نسخة من المحضر، وإرسالها في غضون أسبوع واحد من تاريخ هذه الوثيقة إلى Chief of the Official Records Editing Section, Office of Conference Services, room DC2 - 794, 2 United Nations Plaza .

وستصدر التصويبات التي قد تدخل على محاضر جلسات هذه الدورة في ملزمة وحيدة.

افتتحت الجلسة الساعة ١٥/٣٠

المناقشة العامة (تابع)

١ - السيد غارسيا (كولومبيا): بدأ بتقديم تعازي وفده لشعب اليابان بمناسبة الزلزال الرهيب الذي وقع في هذا البلد.

٢ - وقال إن الدول الأطراف، عندما أعدت معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، لم تسع إلى إيجاد وسيلة متينة لمنع انتشار الأسلحة النووية فحسب، بل كانت ترمي أيضا إلى اتخاذ تدابير فعالة لصالح نزع السلاح النووي.

٣ - وأضاف يقول إن هذه الإرادة قد أعرب عنها في ديباجة المعاهدة، حيث تلتزم الدول بوضع حد لتجارب الأسلحة النووية وتسهيل وقف سباق التسلح النووي بالإضافة إلى إزالة الأسلحة النووية ووسائل إيصالها من الترسانات الوطنية. وتلاحظ نفس الإرادة في المادة السادسة من المعاهدة التي تنص على تعهد كل طرف من الأطراف بمواصلة إجراء المفاوضات بحسن نية بشأن التدابير الفعالة المتعلقة بوقف سباق التسلح النووي في موعد قريب، وبنزع السلاح النووي، وبشأن معاهدة نزع السلاح العام الكامل تحت رقابة دولية دقيقة وفعالة.

٤ - ومن هذا المنظور بالذات يتعين دراسة تطبيق المعاهدة وتحديد طرائق تمديدها مع وضع الفقرة ٢ من المادة العاشرة في الاعتبار.

٥ - وأردف يقول إنه ينبغي في الواقع عدم إغفال هدف القضاء على الأسلحة النووية وعدم التقليل من أهمية هذا الهدف الذي ينبغي تحقيقه خلال المهل المحددة، وفقا لنص وروح المعاهدة. ولن يتوقف نجاح المؤتمر على التمديد الآلي للمعاهدة فحسب بل سيعتمد على التصميم الذي ستتحلى به الدول الأطراف في قياسها وتصديها للتحديات التي تواجهها في مجالي عدم الانتشار ونزع السلاح.

٦ - ومضى يقول إنه ينبغي، من ناحية أخرى، تحقيقا لهذه الغاية، تحديد التدابير اللازمة لتعزيز النظام القائم وضمان الاحترام الدقيق في مجال عدم الانتشار، وهذه التدابير مذكورة في الوثيقة NPT/CONF.1995/PC.III/12.

٧ - واستطرد يقول إنه ينبغي، من ناحيى أخرى، ألا تحجب المناقشة التي تتناول تفسير الفقرة ٢ من المادة العاشرة دراسة المسائل الموضوعية المتصلة باحترام التزامات الدول الأطراف بموجب المعاهدة. وأخيرا، نظرا لأهمية أعمال مؤتمر الدول الأطراف، يستحسن أن يتخذ المؤتمر قراراته بشأن هذه المسائل بتوافق الآراء.

٨ - السيد هريشينكو (أوكرانيا): أعرب أيضا عن تعازي وفده للشعب الياباني، ثم قال إن أوكرانيا انضمت للتو للمعاهدة بعد نقاش متعمق في البرلمان الأوكراني وفي المجتمع الأوكراني برمته. وقد اتخذت أوكرانيا هذا القرار بعد تسوية عدد من المشاكل، أي بعد الحصول على ضمانات للأمن من الدول الحائزة للأسلحة النووية، وبعد الحصول على تعويض في إطار سحب الأسلحة النووية من أراضيها، بالإضافة إلى معونة ملموسة لتنفيذ البرنامج المعقد المتعلق بتفكيك الأسلحة النووية.

٩ - وأضاف يقول إن انضمام أوكرانيا إلى المعاهدة وتبادل صكوك التصديق على معاهدة "ستارت" الأولى يشكل المرحلة الأولى من التخفيض الجذري لواحدة من أكبر الترسانات النووية العالمية، وبذلك تم التخلص من العقبات الرسمية للتصديق على معاهدة ستارت الثانية من جانب الولايات المتحدة وروسيا.

١٠ - ومضى قائلا إن أوكرانيا، بتخليها الطوعي عن الأسلحة النووية التي ورثتها من الاتحاد السوفياتي وبشروعها بالتخلص المنهجي من هذه الأسلحة وفقا للاتفاقات الدولية التي وقعتها، تقدم مثلا حقيقيا لنزع السلاح النووي من طرف واحد، الأمر الذي يعزز إلى حد كبير نظام منع الانتشار العالمي وتأمل أوكرانيا أن الدول التي لا تزال تمتلك ترسانات نووية ستحذو حذوها، مما سيساهم في إيجاد عالم خال من الأسلحة النووية. وتأمل بصفة خاصة أن يصدق كل من الولايات المتحدة والاتحاد الروسي على معاهدة "ستارت" الثانية في بداية المؤتمر وأن تعلن الدول النووية الثلاث الأخرى عن تدابير ملموسة لتخفيض أسلحتها النووية ووسائل إيصالها تخفيضا كبيرا.

١١ - ومضى قائلا إذا كان وضع أوكرانيا، التي ورثت الأسلحة النووية الموجودة على أراضيها بحصولها على الاستقلال، استثنائيا ولا يمكن أن يشكل سابقة بالنسبة لجميع الدول الأخرى، فإن تجربتها الفريدة يمكن أن تساعد على تسوية المشاكل الأساسية، إذ إن نجاح المؤتمر يعتمد على هذه التسوية.

١٢ - واستطرد يقول إن من الواضح أن نتائج المؤتمر ستكون حاسمة للمحافظة على الاستقرار والأمن في العالم. ولذلك فإن أوكرانيا تؤيد من حيث المبدأ فكرة تمديد معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لفترة غير محددة. والمحال أنه لا يمكن تحقيق هذا الهدف إلا إذا اتخذت الدول النووية الخمس تدابير ملموسة لنزع السلاح النووي وفقا للمادة السادسة من المعاهدة. ومن ناحية أخرى ينبغي تسوية عدة مشاكل سياسية، لا سيما وضع نظام متعدد الأطراف تقدم بموجبه الدول النووية ضمانات الأمن للدول غير الحائزة للأسلحة النووية، وتحقيق النجاح في المفاوضات المتعلقة بمعاهدة الحظر الكامل للتجارب النووية، والتوصل إلى اتفاق بشأن منع انتاج المواد الإنشطارية لصنع الأسلحة النووية، وتسوية مشكلة القضاء على المخزونات القائمة، وإنشاء مناطق جديدة خالية من الأسلحة النووية، لا سيما في الشرق الأوسط وأفريقيا، وتعزيز نظام ضمانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية في إطار نظام دولي لمنع انتشار الأسلحة النووية. وينبغي التأكيد في هذا الصدد على أن أوكرانيا، عندما وقعت على اتفاق الضمانات مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية، أبدت رغبتها في أن ترى الوكالة تلعب دورا كبيرا في تنفيذ الأحكام الأساسية للمعاهدة تنفيذا فعالا.

(السيد هريشينكو، أوكرانيا)

١٣ - وقال، أخيرا إن من المهم أن تتماشى تقوية النظام العالمي لمنع انتشار الأسلحة النووية مع تعاون دولي موسع في مجال الاستخدام السلمي للطاقة النووية، على الصعيد الثنائي وتحت رعاية المنظمات الدولية المعنية.

١٤ - السيد سيشو (بيلاروس): قال إنه يرغب في تقديم تعازي حكومة بيلاروسيا إلى حكومة وشعب اليابان بمناسبة الزلزال الذي دمر مدينة كوبي.

١٥ - وأضاف، فيما يتعلق بالمسألة قيد الدراسة، إن بيلاروس اتخذت دائما في جميع المحافل موقفا حازما ليست له بواعث سياسية بل منبثق عن الأحكام الأساسية للدستور. والواقع أن السياسة الخارجية لبيلاروس تخضع للمادة ١٨ من القانون الأساسي، التي تنص بصفة خاصة على مبدأ مساواة الدول وعدم اللجوء إلى القوة، وحرمة الحدود، وتسوية المنازعات بالوسائل السلمية، وعدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول الأخرى.

١٦ - ومضى يقول إن بيلاروس كانت أول دولة تنضم إلى معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية بوصفها دولة غير حائزة للأسلحة النووية في وقت كانت لا تزال فيه الأسلحة النووية موجودة على أراضيها، وذلك دون فرض شروط، مثلما أجلت عن أراضيها الصواريخ المتوسطة والقصيرة المدى، وصدقت على بروتوكول لشبونة لمعاهدة تخفيض وتحديد الأسلحة الاستراتيجية الهجومية، ووقعت على عدد من الاتفاقات الدولية الأخرى في مجال نزع السلاح. وكان القرار صعب الاتخاذ، حقا لأنه يمثل بالنسبة لبيلاروس، شأنها في ذلك شأن الدول الأخرى، وحتى الدول المتقدمة، عبئا ثقيلا على الاقتصاد. ومع ذلك، إذ أسهمت بيلاروس، بحرصها على إجلاء أسلحتها بطريقة آمنة من أراضيها، إسهاما كبيرا في تعزيز السلم والأمن الدوليين.

١٧ - وأردف قائلا إن المثل الذي أعطته بيلاروس في وقت يستمر فيه التهديد باتساع الخطر النووي، أمر يستحق الدعم العام. والحال أن شعب بيلاروس لا يفهم تماما السبب في عدم التقدير الواسع النطاق للجهود التي وافق على بذلها، مما يمكن أن يسبب بعض الصعوبات في متابعة عملية نزع السلاح. وإذا كانت حكومة بيلاروس مصممة على احترام التزاماتها، فإن الأعباء التي تفرضها هذه الالتزامات على اقتصادها الوطني يمكن أن تكون ثقيلة في المرحلة الراهنة. ولذلك فإن بيلاروس تأمل في أن تعاد مساهمتها في ميزانية المؤتمر إلى نسبة ٠,٢٨ في المائة، رغم جدول الاشتراكات الذي حددته الجمعية العامة لفترة السنتين ١٩٩٥-١٩٩٧.

١٨ - وأضاف يقول إنه في هذا العصر الذي ينبغي أن يتزايد فيه وضع الأمن الوطني في سياق الاستقرار العسكري والسياسي على الصعيد الإقليمي والعالمي، تعتبر الشروط متوفرة لتطبيق مبدأ الأمن غير المنتقص مع أدنى مستوى للتسلح.

(السيد سيشو، بيلاروس)

١٩ - وأضاف يقول إن بيلاروس ترى أنه من الضروري اعتماد تدابير فعالة لتعزيز نظام عدم انتشار الأسلحة النووية وغيرها من أسلحة التدمير الشامل بالإضافة إلى وسائل إيصالها. وأنه ينبغي الاغتباط بانضمام الجزائر، والبوسنة والهرسك، وجمهورية مولدوفا، وتركمانستان، وأوكرانيا إلى المعاهدة. ومن المهم أن يتم تمديد هذه المعاهدة على الفور وبدون شروط، وأن تبدي الدول الأخرى تمسكها بقضية نزع السلاح. مما يتطلب من الدول الحائزة للأسلحة النووية أن تقدم ضمانات الأمن إلى الدول غير الحائزة لهذه الأسلحة. وذكر أن مخاوف القوى النووية في وقت لا ترضخ فيه الأسلحة النووية لنظام تم وضعه منذ عشرات السنين مفهومة جيدا. غير أن بيلاروس واثقة من القرارات التي سيتخذها شركاؤها في عملية نزع السلاح. وأن الأمن، والعالم على مشارف الألف الثالث، لا يمكن أن يكون إلا عالميا ومتساويا بالنسبة لجميع الدول التي تساهم حقا في الأمن النووي.

٢٠ - ومضى يقول إن عملية نزع السلاح يجب أن تكون تدريجية، ولا يمكن أن تتم بدون تمديد معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية. وأنه يؤمل في أن تدرك جميع الدول الأطراف ذلك. وقد قررت بيلاروس من ناحيتها متابعة سياستها المتمدنة وتعلن تأييدها للحظر الكامل للتجارب النووية وإبرام اتفاق بهذا الشأن. وهي مستعدة لأن تعمل على وضع صك يكون ملزما قانونيا، ويتضمن ضمانات أمن تقدمها القوى النووية للدول غير الحائزة للأسلحة النووية بالإضافة إلى آليات لمراقبة نزع السلاح.

٢١ - السيد العربي (مصر): قال إنه يؤكد على التقدم المحرز في الإعداد لمؤتمر عام ١٩٩٥، سواء أكان الأمر يتعلق بالنصوص المؤسسية أم بالمسائل الإجرائية. ومن المعترف به بصورة عامة أن النظام الذي أقامته المعاهدة يلعب دورا رئيسيا في المحافظة على السلم والأمن الدوليين، ولكن يخشى أن يتعرض لخطر شديد وقد يكون بصورة لا رجعة فيها، بسبب انتشار الأسلحة النووية في مناطق مختلفة من العالم.

٢٢ - وأضاف أنه لهذا السبب نص، على إنشاء شبكة أمان تعتمد على ثلاثة عناصر أساسية. فأولا يجب أن يكون هناك تصديق عام على المعاهدة، مما يعني، في رأي مصر، أن جميع الدول يجب أن تنضم بدون استثناء، وأنه ينبغي ألا يُسمح لأية دولة أن تتمتع بوضع خاص وتستفيد في الوقت نفسه من المعاهدة. وثانيا، ينبغي أن تفي جميع الدول الأطراف، سواء أكانت حائزة للأسلحة النووية أم لم تكن، بالتزاماتها بحسن نية، وبمسؤولياتها المنبثقة عن الأحكام ذات الصلة من المعاهدة. وثالثا، تم وضع جدول زمني لتحقيق أهداف المعاهدة: فقد حددت مدة المعاهدة بـ ٢٥ سنة (المادة العاشرة، الفقرة ٢)، وبعدها سيتقرر ما إذا كانت المعاهدة ستظل سارية المفعول لفترة غير محددة، أو أنها ستمدد لفترة أو عدة فترات إضافية لمدة محددة؛ ومن ناحية أخرى، ينبغي أن يعاد النظر كل خمس سنوات في تطبيق المعاهدة للتأكد من أن تنفيذ أهداف الديباجة وأحكام المعاهدة هي في طريق التنفيذ (المادة الثامنة، الفقرة ٣).

(السيد العربي، مصر)

٢٣ - وأردف قائلا إنه إذا أريد للمعاهدة أن تكون صكا فعالا صالحا للبقاء ويتمتع بالمصداقية، فإنه ينبغي بوجه خاص القيام بعقد معاهدة حظر كامل للتجارب النووية وتقديم ضمانات قوية للدول الأطراف غير الحائزة للأسلحة النووية. وفيما يتعلق بهذه النقط الأخيرة، اعتمد مجلس الأمن القرار ٢٥٥ (١٩٨٦) الذي يعتبره الكثيرون اليوم غير كاف وقد تجاوزته الأحداث وينبغي استكماله.

٢٤ - ومضى قائلا إن أهمية المعاهدات الإقليمية معترف بها في المادة السابعة من المعاهدة. ولا يمكن أن يسمح الشرق الأوسط لنفسه بتقبل أي لبس في مجال انتشار الأسلحة النووية. وقد أكدت مصر مرارا وتكرارا اقتناعها العميق بأن جميع دول المنطقة بدون استثناء يجب أن تنضم إلى المعاهدة وتخضع أنشطتها النووية لضمانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية. ومن ناحية أخرى، يجب إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية مزودة بنظام فعال للمراقبة وتدابير ثقة مناسبة من أجل ضمان أن جميع دول المنطقة بدون استثناء تطبق المعاهدة.

٢٥ - واستطرد يقول إنه لا يمكن التوصل إلى أمن ثابت ودائم في الشرق الأوسط إلا عن طريق تخفيض مستوى التسلح في المنطقة، وضمان عدم انتشار الأسلحة النووية، وغيرها من أسلحة التدمير الشامل، وفرض احترام تدابير تحديد الأسلحة بالنسبة لجميع دول المنطقة بدون استثناء، وذلك بطريقة متوازنة وغير تمييزية. وهذا يفترض بالطبع أن تنضم اسرائيل إلى المعاهدة وأن تخضع منشآتها النووية لضمانات الوكالات الدولية للطاقة الذرية.

٢٦ - وأضاف أنه إذا تمكنت المعاهدة من المساهمة في منع انتشار الأسلحة النووية ووقف سباق التسلح، فذلك يعود إلى الالتزام السياسي للدول الأطراف غير الحائزة للأسلحة النووية، في الوقت الذي لم تظهر فيه الدول التي لديها برامج نووية أكثر طموحا نفس الحماس. وتتساءل كثير من الدول عما إذا كانت أهداف المعاهدة قد تحققت، وقد أعربت كثير من الدول غير الحائزة للأسلحة النووية، ولا سيما مصر، في الآونة الأخيرة عن خيبة أملها في هذا الصدد.

٢٧ - وأضاف قائلا إن كل قرار يُتخذ بشأن سير العمل في المؤتمر ينبغي أن ينبثق من دراسة متعمقة للطريقة التي يمكن بها للمعاهدة أن تعزز الأمن الوطني والدولي للدول الأطراف، على أن توضع جميع العوامل في الاعتبار. ولاختيار أحد الخيارات الثلاثة الواردة في الفقرة ٢ من المادة العاشرة من المعاهدة، ينبغي

أن تعمل جميع الدول الأطراف على التوصل إلى توافق للآراء لأن هذه هي الطريقة الوحيدة التي يمكن بها ضمان صلاحية المعاهدة ومصداقيتها. وإن موقف الوفد المصري سيعتمد على التقدم المحرز أثناء الشهور المقبلة. وإن مسألة العالمية مسألة جوهرية لأن مصر مهما كانت متمسكة بأهداف المعاهدة فإنها لا تستطيع أن تتجاهل اهتماماتها في منطقتها، وفعالية المعاهدة في هذا الصدد.

٢٨ - السيد كيم (جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية): تحدث ممارسة لحق الرد، فقال إن ممثل فرنسا، محاولة منه للتقليل من شأن الإطار المتفق عليه بين الولايات المتحدة الأمريكية وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية وعرقلة تطبيق هذا الاتفاق، قد تكلم عن استمرار الخطر في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية. والحال أن فرنسا هي التي تعرض للبيع كميات كبيرة من البلوتونيوم وليس لديها أي نية بأن تباشر نزع السلاح النووي. وفي الحقيقة أن فرنسا غير مهتمة بمعاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، حيث سبق لها أن قالت إن لكل دولة الحق في امتلاك الأسلحة النووية التي تراها مناسبة لأمنها. وعليه فمن باب النفاق التحدث عن عدم الانتشار. لقد ولى زمن تعسف الدول الكبرى.

٢٩ - السيد ايريرا (فرنسا): تحدث ممارسة لحق الرد، فقال إنه تحدث أمس باسم الاتحاد الأوروبي أي باسم ١٥ دولة. وفيما يتعلق بالتعليقات غير اللائقة على فرنسا فيما يتعلق بالنفاق فالسكوت أفضل.

البند ٢ من جدول الأعمال: تنظيم أعمال مؤتمر عام ١٩٩٥

٢-٢ جدول الأعمال

٣٠ - السيد بايدي - ناجد (جمهورية إيران الإسلامية): ذكر بأن الوفد الإيراني أعرب في الدورة الثالثة عن رأي بشأن مختلف الخيارات المتعلقة بالصيغة الحالية للفقرة ١٦ وقد حاز هذا الرأي على تأييد عدد كبير من دول عدم الانحياز. ويمكن الاكتفاء بذكر المواد، وأن يترك للمؤتمر مهمة تحديد العلاقات التي تراها مناسبة بينها، أو أن نذكر بصورة صريحة الصلات القائمة بين بعض المواد. وإذا وقع اختيارنا على الخيار الأول نستطيع أن نلغي أي إشارة إلى المواد الأخرى، أي إلى الجزء الأخير من الفقرة ١٦ جيم (١) ("ولا سيما في علاقاتها بالمادة الرابعة والفقرتين السادسة والسابعة من الديباجة"). والفقرة ١٦ جيم (٢) التي هي في رأيه الفقرة ١٦ ألف (١)، وكذلك الجزء الأخير من الفقرة ١٦ دال (١) ("ولا سيما في علاقاتها بالمادة الثالثة، الفقرات ١ و ٢ و ٤ والفقرتين الرابعة والخامسة من الديباجة، وكذلك بالمادتين الأولى والثانية"). والوفد الإيراني مستعد لتقديم مقترح آخر إذا كانت اللجنة تفضل الخيار الثاني.

٣١ - السيد دونلي (المملكة المتحدة): قال إنه يعتبر جدول الأعمال مقبولا في صيغته الحالية. وفيما يتعلق باقتراح الوفد الإيراني، ليس للفقرتين ١٦ ألف و ١٦ جيم نفس النص الاستهلالي، وعليه ينبغي أن تكون دراسة المواد المذكورة من زاوية مختلفة. كما أن الفقرة ١٦ جيم (٢) لا تتسم بالتكرار. ومن غير المناسب إلغاء نهاية الفقرة ١٦ دال (١) لأن ذكر العلاقات بين مواد المعاهدة بصراحة من شأنه أن يسهل مهمة المؤتمر. وطريقة العمل هذه ليست جديدة، وقد ارتاح لها دائما أعضاء المؤتمر.

٣٢ - السيد بايدي - ناجد (جمهورية إيران الإسلامية): قدم اقتراحا مطابقا للخيار الثاني. ويتعلق الأمر بإضافة العبارة التالية إلى الفقرة ١٦ ألف (١): "ولا سيما في علاقاتها بالمادة الثالثة، الفقرات ١ و ٢ و ٤، والفقرتين الرابعة والخامسة من الديباجة وكذلك بالمادة الرابعة". ويقترح أيضا أن تضاف إلى الفقرة ١٦ باء (٢) العبارة التالية: "ولا سيما في علاقاتها بالمادة الثانية والفقرات الأولى والثانية والثالثة والثانية عشرة من الديباجة.

٣٣ - السيد إيريرا (فرنسا): قال إنه متفق في الرأي مع الوفد البريطاني. فالمادة الرابعة للمعاهدة تذكر بصراحة أحكام المادتين الأولى والثانية. وهذا هو السبب الذي من أجله تتفق الصلات بين المواد المذكورة في جدول الأعمال مع روح ونص المعاهدة. وبالاضافة إلى ذلك فإن الصياغة الحالية تتفق مع التجربة والعقل السليم. وعليه، فإن الاقتراح الايراني الأول غير مقبول. أما فيما يتعلق بالاقتراح الثاني، فهو يبدو لأول وهلة غير مقبول، لأن العلاقات القائمة غير منصوص عليها في المعاهدة.

٣٤ - السيد بايدي - ناجد (جمهورية إيران الاسلامية): قال إنه لا يعترض على أن تشير المادة الرابعة من المعاهدة إلى المادتين الأولى والثانية ولكنه يتساءل عن ضرورة الاشارة الصريحة لهذه العلاقات في وثيقة إجرائية مثل جدول الأعمال.

٣٥ - السيد دونلي (المملكة المتحدة): قال تضامنا مع ممثل فرنسا إنه يطلب مزيدا من الوقت لدراسة الاقتراح الايراني الثاني، إذ إنه اقتراح جديد. غير أنه يود أن يطلع اللجنة على ردود فعله الأولى. فمع اعترافه بأن التعديلات المقترحة تنشئ نوعا من التقابل الشكلي، يلاحظ أنها يمكن أن تؤدي أيضا إلى ازدواج في المناقشات. فالصيغة الحالية لجدول الأعمال ليست جديدة، وكان للجان التحضيرية للمؤتمرات السابقة بالتأكيد أسباب وجيهة لكي تتصرف بهذه الطريقة. والواقع أن وجود علاقة بين مختلف المواد لا يفترض بالضرورة أن هناك علاقة مبادلة.

رفعت الجلسة الساعة ١٦/٥٠